

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان  
**الملف الصحفي ليوم الخميس**  
**17 ربيع أول 1436 – 8 يناير 2015**





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
4	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
18	حقوق الإنسان في العالم



# **الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان**



## بسبب عدم المساواة في إزالة إحداثات بـ"وادي النعى" حسب ادعائه "حقوق الإنسان" تحقق في إضراب مواطن عن الطعام بمركز تبالة

### بيان

المصدر: جريدة سبق الخميس 17 ربيع أول 1436 هـ - 8 يناير 2015 م

<http://sabq.org/8jvgde>

سبق-الشائر:

تحقق الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في قضية إضراب المواطن سعيد فريخ، الموقوف بمركز شرطة تبالة التابع لمحافظة بيشة، عن الأكل، إثر عدم المساواة في إزالة إحداثات بـ"وادي النعى" حسب ادعائه. وذكر مصدر مطلع بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن الجمعية بصدد متابعة موضوع المواطن سعيد فريخ، من أجل التأكيد إن كان هناك تجاوز أو انتهاك لحقوقه، مؤكداً أنه قد يحدث أحياناً بعض التجاوزات عند تنفيذ الإزارات من قبل بعض لجان التعديات؛ ما يتطلب وضع ضوابط واضحة لعملها بعيداً عن الاجتهادات الفردية. وتعود تفاصيل القضية - حسبما ذكر مصدر مطلع بشرطة تبالة - إلى خلافات حول إحداثات بوادي "ابن النعى" الذي يطلب المواطن الموقوف سعيد فريخ المساواة فيه بأمر الإزالة عليه، وخصمه من قبل الجهات المختصة.



## حقوق الإنسان ترصد تشغيل العمالة في الأجواء الباردة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 17 ربيع أول 1436 هـ - 8 يناير 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150108/Con20150108745672.htm>

سطام الجمعية (حائل)

ترصد جمعية حقوق الإنسان خلال تحذيرات الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة تشغيل أو استغلال العمالة أو الموظفين في الميدان أثناء فترة الصقيع، في ظل الأجواء الباردة التي تشهدها المناطق الشمالية حالياً التي قد تصل درجة الحرارة فيها إلى ما دون الصفر مئوية. وكشف مصدر بالجمعية أنه يجب على أرباب العمل توفير البيئات الملائمة والمناسبة للعمالة لديهم، موضحاً أنه يفترض على من يشغل مثل هذه العمالة أو من لديه مسؤولية عن إسكانهم أن يوفر لهم ظروف الحياة المناسبة التي تقيم شر البرد القارس، مؤكداً أن ذلك يعد التزاماً قانونياً وأخلاقياً على أرباب العمل. ودعا المصدر أرباب العمل لأن تكون هنالك عناية أكثر في هذه العمالة خلال فترة الشتاء حفاظاً على صحتهم، كون ذلك يعود بالإيجاب على صاحب العمل كي لا يخسر عامله بمرض ونحوه.

## **أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية**

## • الأمر بالمعروف“ تحقق في صورة“ لشاب ادعى على أعضائها

### بضريه

المصدر: جريدة الحياة الخميس 17 ربيع أول 1436 هـ - 8 يناير 2015 م

[اضغط هنا](#)

الرياض - عمر الضبيان

وجه الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الدكتور عبداللطيف آل الشيخ بفتح تحقيق فوري، بعد انتشار صور لشاب في موقع التواصل الاجتماعي تظهره مسربلاً بالدماء، بعد أن انهال عليه أعضاء في الهيئة بالضرب، بحسب وصف ناشطين في «تويتر».

وأكَد المتحدث الرسمي للرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تركي الشليل عبر بيان صحافي أمس، أن التحقيقات جارية وسيتم رفع التقرير ونتائجِه في أسرع وقت ممكن، تمهدًا لاتخاذ الإجراءات الازمة. وتداول ناشطون في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» أمس، صورة لشاب تتضمن من ملامحه تعرضه لضرب مبرح، مع تعليقات تفيد بأن المعتمدي على الشاب هم من أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن الشاب أصيب بكسرين في الأنف والفك.

وعزا المتداولون للخبر في موقع التواصل الاجتماعي، السبب وراء اعتداء أعضاء الهيئة على الشاب بسبب رفضه الإفصاح عن رمز الحماية لهاته المحمول. وتأتي الحادثة بعد أقل من شهر من إقرار الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بصحبة ما تداولته وسائل الإعلام، عن ظهور رجال من منسوبي الهيئة في مقطع مرئي يخرجون 21 طالبة من حافلة نقل بطريقة مخالفة للأنظمة.

واعتبرت «الهيئة» ما حدث تصرفًا فردياً، وإن أعضائها الثلاثة لا يمثلون الرئاسة ومنسوبيها، ويتحملون تبعات ما قاموا به، لمخالفتهم الأنظمة والتعليمات. وقررت «الهيئة» معاقبة منسوبيها بنقل اثنين إلى منطقة نجران والثالث إلى منطقة جازان.

## • الشؤون الاجتماعية”: فصل “الجمعيات” و ”مراكز التنمية“

### عن ”الإشراف الاجتماعي“

المصدر: جريدة الحياة الخميس 17 ربيع أول 1436 هـ - 8 يناير 2015 م

[اضغط هنا](#)

الدمام - رحمة ذياب

بدأت وزارة الشؤون الاجتماعية بتطبيق سياسة «تصنيف مراكز الرعاية النهارية»، بعد أن تم اعتماد مجموعة معايير جديدة، وعلى أساس التصنيفات سيتم اعتماد المخصصات المالية للمراكز، كما يهدف النظام الجديد إلى سد العجز المادي في تلك المراكز، فيما أعلنت فصل الجمعيات الخيرية ومراكز التنمية والجان الأهلية، عن مكتب الإشراف الاجتماعي وإدراجها في وكالة التنمية الاجتماعية.

وكشفت مديرية الإشراف الاجتماعي النسائي في المنطقة الشرقية لطيفة التميمي عن النظام الذي مازالت بعض معاييره تخضع للتدقيق، وقالت: «معظم المراكز تم تصنيفها، وهو قرار حيث يهدف إلى إحلال الجودة في العمل وخلق المنافسة بين المراكز وعلى أساسها يتم تحديد الإعانت المالية للمرأكز»، مضيفة أن «النظام القديم الذي كان معمولاً به هو القدير النهائي إذ تؤخذ نسبة التقويم النهائي وعلى ضوئها يتم تحديد الإعانة»، وقالت: «حالياً تم استحداث نظام التصنيف أو ما يسمى الدرجات، وتتطبع الوزارة إلى استحداث مقياس بيكساو لتقويم أداء الجمعيات الخيرية، للحصول على علامة الجودة»، وفي ما يتعلق بالمخصصات المالية،أوضحت أنه «تم تحديد لها كما هو معناه بحسب المشاريع وأعداد المنتسبين إليها وغيرها من حاجات تقدمها الجمعيات».

وأعلنت التميمي خلال لقاء الثناء الشهري لمركز سيدات الأعمال في الشرقية، عن فصل الجمعيات الخيرية ومراكز التنمية والجان الأهلية، عن مكتب الإشراف الاجتماعي وإدراجهما ضمن وكالة حديثة وهي وكالة التنمية الاجتماعية، ولن يكون للإشراف الاجتماعي علاقة بها، وسيكون تواصلاً مع الوزارة مباشرةً، موضحةً أنه «تم افتتاح مبنى مركز التنمية الاجتماعية وهو إدارة مستقلة تتبع الجمعيات الخيرية كافة والجان التنموية والمراكز، فوكالة التنمية الاجتماعية مستقلة إدارياً عن الرعاية الاجتماعية». مبينة أن مكتب الإشراف الاجتماعي في المنطقة، يقوم ب تقديم خدمات الرعاية الاجتماعية في ما يتعلق بالضمان الاجتماعي ورعاية الأحداث والمعوقين ومكافحة التسول وغيرها من الخدمات التي تدرج تحت وكالتي الضمان الاجتماعي وكالة الرعاية الاجتماعية والأسرة».

وأوضحت أنه بهذه الخطوة توفرت الجمعيات والجان بحسب النطاق الإداري، « وكل منطقة أو حاضرة تتضم مراكزها وجمعياتها لمركز التنمية الذي يقوم بإدارته مدير مركز، ويوجد به قسم نسائي، وقالت: «بقرار الفصل يكون هناك نوع من التخصيص لعمل الجمعيات والجان بعيداً عن الرعاية الاجتماعية، وهو يحقق أهدافاً عدة منها تسريع تنفيذ القرارات للمشاريع وغيرها من متطلبات تلك الجهات ويكون هناك تركيز في مستوى الخدمات التي تقدم».

وتوقعت مسؤولات في جمعيات خيرية أن يحدث القرار نوعاً من الإرباك في بداية الأمر، إلا أن التميمي أوضحت أن «اللوائح والأنظمة واضحة ولا مجال للتخطيط فيها علمًا بأن الوكالة الجديد ترفض استقبال أي تعاملات ورقية وجميع تعاملاتها ستكون إلكترونية».

وانتقدت مشاركات في اللقاء اللائحة التي تم اعتمادها لدور ضيافة الأطفال، «العاملة داخل المنشآة يفترض أن تكون سعوديات ولا تتوافر بشكل مستمر، إضافة إلى اشتراطات اعتبروها غير ملائمة وبعضها صارمة تصل لحد التعجيز»، فيما اعتبرت التميمي أن القصور في «عدم استكمال بعض المتقدمات للمعاملات وعدم إنهاء إجراءاتهن على رغم من منح تراخيص لبعضهن، وفعلاً الأنظمة صارمة في دور الضيافة لأنها تتطلب تهيئه بيئة مناسبة للطفل تلقياً لوقوع حوادث وأضرار على الطفل، وجلب متخصصات في مجال تربية الطفل».



## محكمة تأمر بسجن والد أطفال رفض تنفيذ حكم قضائي

المصدر: جريدة الحياة الخميس 17 ربيع أول 1436 هـ - 8 يناير 2015 م

[اضغط هنا](#)

الدمام – فاطمة آل دبيس  
انتصرت محكمة التنفيذ في الرياض لأم رفض زوجها السابق السماح لأبنائها بزيارتها يومين في الأسبوع تنفيذاً لحكم قضائي. وأمرت المحكمة بسجن زوجها السابق (والد الأطفال) لرفضه تنفيذ أحكام القضاء.  
ويأتي ذلك بعد أن تقدمت والدة الأطفال إلى محكمة التنفيذ في منطقة الرياض تفيد أن زوجها السابق رفض تنفيذ الحكم الصادر من محكمة الأحوال الشخصية المتضمن تحديد زيارة أبنائها من بعد صلاة عصر الجمعة حتى عشاء السبت من كل أسبوع، وبعد أن صدر الحكم رفض والد الأطفال تنفيذه. وخاطبت محكمة التنفيذ والد الأطفال وأمهلهه خمسة أيام للتنفيذ، إذ رفض الوالد تنفيذ الحكم.  
ومع انتهاء المهلة أصدر القاضي حكماً بسجن الأب فوراً ولا يخرج من السجن حتى يتم تنفيذ الحكم، كذلك أصدر القاضي أمراً بمنعه من السفر. تطبيقاً للمادة الرابعة والسبعين من نظام التنفيذ.

وكان نظام تنفيذ الأحكام القضائية توعد بالسجن ثلاثة أشهر للأب أو الأم المعطليين أو الرافضين لتنفيذ الأحكام الصادرة بالحضانة أو الولاية أو الزيارة، وأعطى النظام الجديد قاضي التنفيذ بوزارة العدل سجن من هم في مقام الوالدين الممتنعين عن تنفيذ الأحكام القضائية إضافة إلى سجن من يقاوم التنفيذ أو يعطيه. وجاء أيضاً ضمن أحكام ومواد نظام «التنفيذ» في الأحكام القضائية التي أعدتها وزارة العدل في المادة الثالثة والسبعين، بتنفيذ الأحكام الصادرة في مسائل الأحوال الشخصية بالطرق المقررة في النظام بالحجز على الأموال وبيعها، وإذا تضمن التنفيذ دفع أموال بشكل دوري فجري التنفيذ من خلال ترتيبات تحددها اللائحة. وبينت المادة الرابعة والسبعين أنه يجوز لقاضي التنفيذ في وزارة العدل الاستعانة بالقوة المختصة «الشرطة» ودخول المنزل لتنفيذ الأحكام الصادرة بحضانة الصغير وحفظه وكذلك التفريق بين الزوجين. وأوضحت في المادة الخامسة والسبعين أنه لا ينفذ الحكم الصادر على الزوجة بالعودة إلى بيت الزوجية جبراً. وأعطت المادة السادسة والسبعين قاضي التنفيذ صلاحية تحديد تنفيذ حكم الصادر بزيارة الصغير في مكان مهياً على الألا يكون في مراكز الشرط ونحوها. يذكر أن المجلس الأعلى للقضاء ووزارة العدل يدعون قضاة التنفيذ بالمزيد من القضاة مع الدعم الإداري والوظيفي، من أجل أن تقوم وظيفة قضاة التنفيذ على أكمل وجه، كون مرحلته أهم المراحل التي تمر بها القضية إذ لا قيمة لأي قضاء ما لم يكن هناك تنفيذ قوي وفوري له مع أحقيه المتضرر في إيقاع الجزاء على المماطل عند تحقق الضرر.



## • مرور مكة“ تطبق النظام وتعاقب 186 قائد مركبة • نقل معلومات“

المصدر: جريدة الحياة الخميس 17 ربيع أول 1436 هـ - 8 يناير 2015م  
[اضغط هنا](#)

**مكة المكرمة - سلطان الحجيلي**

طبقت إدارة المرور بمكة المكرمة الشهر الماضي، النظام بحق 186 قائد مركبة يقومون بعملية تحميل المعلومات، وذلك من خلال حملتها التقنية على ممتهني نقل معلمات بغية تجنب وقوع حوادث سير مميتة. وأوضح المتحدث الرسمي بإدارة مرور مكة المكرمة النقيب علي الزهراني، أن الإدارة قامت بمتتابعة وتعقب السائقين المخالفين لأنظمة وإنزال العقوبات الصارمة بحقهم في مكة المكرمة ومحافظات الليث والقفزة وخليص، مؤكداً أن الحملة التي تتفق بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة تهدف إلى إيجاد سبل تحفّل التقليل من الحوادث التي وقعت على الطرق السريعة في الأعوام الماضية.

وأشار إلى أن الحملة ركزت على التأكيد من وسائل السلامة للمركبات مثل إزالة المقاعد الأساسية للمركبة ومدى استيعابها لأعداد الركاب وأهلية سائقيها لقيادة وتطبيقات لأنظمة المراورية وتقييدهم بالسرعة النظامية على الطرق الخارجية والداخلية بما يضمن سلامتها مستخدميها والآخرين من مستخدمي الطريق.

وأفاد في بيان صحافي أمس، بأنه تم تقديم التوعية من رجال المرور والتاكيد على قائد المركبات بضرورة الالتزام بالأنظمة المراورية والسرعات المحددة على الطرق وعدم تجاوزها بما يضمن سلامتهم وسلامة مستخدمي الطريق، مشيراً إلى أن الحملة الميدانية ستستمر على تلك المركبات حتى يتم القضاء على تلك المخالفات.

## فيصل بن سلمان يوجه لجنة رعاية السجناء بزيارة إلى سجون الحافظات

المصدر: جريدة الرياض الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م  
<http://www.alriyadh.com/1011146>

المدينة المنورة - سالم الأحمدي وجه صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان أمير منطقة المدينة المنورة بأن يقوم رئيس لجنة رعاية السجناء بالمدينة المنورة عبدالله المخلف برافقه مساعد مدير إدارة سجون منطقة المدينة العميد صباح الزمهري ومدير عام الضمان الاجتماعي بالمدينة علي بن غرم الله الغامدي ومندوب الشؤون الاجتماعية عطاء الله شنات العزي ومندوب هيئة التحقيق والادعاء العام فهد بن بخيت الجهنبي، بزيارة إلى سجون محافظات المدينة المنورة (بدر وينبع وخبير والعلا والمهد) وتقديم الكسوة الشتوية من ملابس داخلية وخارجية وكمية من تمور المدينة ومجموعة من الكتبيات التوعوية لكل سجين.

ورفع رئيس لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم عبدالله بن عبدالعزيز المخلف شكره وتقديره لسمو أمير المنطقة على رعايته واهتمامه بنزلاء سجون المدينة ودعمه المتواصل الذي كان له الاثر الكبير في دعم اللجنة ومؤازرة جهودها. كما شكر كل من ساهم في دعم هذه الأسر من رجال الاعمال والمحسنين وأهل الخير، ودعا الله العلي القدير أن يمن عليهم بالصحة والعافية، وأن يفك أسر كل أسير وضيق كل معسر.

## رغم زيادة الأعباء وتأثيرات صدور الأنظمة والبدء بالمحاكم المتخصصة إشادة شورية بمنجزات "العدل" تستصحب الصعوبات المرافقة وتنهي بتطور القضاء

المصدر: جريدة الرياض الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م  
<http://www.alriyadh.com/1011162>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي قدر مجلس الشورى حجم المنجزات التي حققتها وزارة العدل خلال دراسة لجنته القضائية للتقرير السنوي للعام المالي المنصرم 341435، خاصة في مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء، حيث ركزت الوزارة على خيار التدريب والسعى لتعزيز إعداد القضاة وكتاب العدل وأعوانهم وما تحقق في تطبيق التعاملات الإلكترونية في المحاكم وكتابات العدل واعتماد البصمة الإلكترونية للتعرف والتتحقق من الهوية وإلغاء المعرف بالمرأة، وربط شبكة الحاسب الآلي بمركز المعلومات بالوزارة، وتقليل القضايا في المحاكم وإطلاق شعار قضايا اليوم الواحد. وأشار تقرير لجنة الشورى القضائية بجهود وزارة العدل في إنشاء محاكم ودوائر متخصصة نوعاً داخل المحاكم المتخصصة وانطلاق العمل بها، وإصدار مجموعة الأحكام القضائية في 25 مجلداً التي يتوقع أن يsem نشرها في تحسين الأداء العدلي وتحسين الصورة الذهنية عن قيمة العدالة، وما أنجزته الوزارة من مشروعات أنظمة وتنظيمات، ولوائح

تنظيمية وما حفظه في مجال هندسة إجراءات العمل باختصار العديد من الإجراءات مع الحرص على ضبطها، وإيجاد آلية موحدة لجميع المحاكم بالملكة، ومكاتب المصالحة وتفعيل دورها، وما تم تحقيقه بشكل عام في محور البيئة العدلية وتخصيص بعض أعمال كتابات العدل مما يسهم في تخفيف الأعباء على كتابات العدل وسعي الوزارة لتحويل 500 كاتب عدل للعمل في القضاء.

وأظهر التقرير الذي حصلت عليه «الرياض» استمرار نجاح الوزارة في أداء مهامها رغم الصعوبات والمعوقات التي توجهها كنقص الوظائف القيادية والقضائية المعاونة سواء في جهاز الوزارة أو المحاكم وكتابات العدل وبالذات في أمميات المدن لاسيما في ظل الأعمال المستجدة والمضافة إلى مهام الوزارة كمتطلبات تطبيق نظام التنفيذ وتنظيم مراكز المصالحة واحتياجاتمحاكم الاستئناف وال العامة والمتخصصة، وكذلك التسرب الوظيفي لأعوان القضاة بسبب انعدام الحواجز، وأيضاً تأخر وزارة المالية في الموافقة على نقل المبالغ أو سلح بعض الوظائف، لاسيما بعد تنامي العمل وزيادة الأعباء الوظيفية، وعدم تحقيق مطلب وزارة العدل من الجهة الإدارية المختصة في صرف بدل طبيعة عمل لأعوان القضاة أسوة بزملائهم أعوان المحققين في هيئة التحقيق والإدعاء العام وهو ما رأت الوزارة بأنه ازدواجية لا يمكن تبريرها تحت أي ذريعة مما كان له أثر سلبي على كتاب الضبط في المحاكم وهم في طليعة أعوان القضاة وحسب تقرير اللجنة القضائية بمجلس الشورى فوزارة العدل لازالت تشكو عدم تخصيص الأراضي التي تطلبها لبناء مقرات للجهات العدلية، خاصة في المدن والمحافظات الرئيسية مما أعاد تفعيل مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاة في هذه الجزء. وأكدت اللجنة بأن الوزارة أشارت إلى أن المعوقات التي تواجهها تشكل صعوبة أمامها في مرحلة وسلامة التنفيذ فضلاً عن تبعات صدور الأنظمة الجديدة وما تتطلبه من تعديلات إدارية وإجرائية وتجهيزية لا تملك الوزارة الاضطلاع بها وحدها دون تعاون الجهات الحكومية ذات الصلة باحتياجات الوزارة خصوصاً وأنها تواجه أيضاً مرحلة تشمل انطلاق محاكم الاستئناف والبدء بانطلاق المحاكم المتخصصة.

مطالبات بوظائف قيادية ومعاونة في الوزارة والمحاكم وكتابات العدل والأجهزة الإدارية المحاكم المتخصصة تعزز الأداء العدلي وتحسن الصورة الذهنية عن قيمة العدالة مقترن بدعم ميزانيات العدل وإنصاف أعوان القضاة ومنح صلاحيات التعيين للثامنة ودون وأشارت لجنة الشورى القضائية إلى تقييم وزارة العدل في تقريرها لعدد من الاقتراحات التي تساعدها للتغلب على المعوقات السابقة ومن ذلك، إحداث الأعداد الكافية من الوظائف القيادية والمعاونة في الوزارة والمحاكم وكتابات العدل والأجهزة الإدارية الأخرى، ودعم ميزانيتها في بعض بنود الباب الثاني والثالث بما يحقق أهدافها، إضافة إلى منحها صلاحيات التعيين من المرتبة الثامنة فما دون.

واقترحت «العدل» صرف بدل طبيعة عمل لأعوان القضاة أسوة بزملائهم في هيئة التحقيق والإدعاء العام، ودعم الوزارة مالياً خارج إطار مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاة بشراء الأراضي الالزامية لبناء مقرات للمحاكم وكتابات العدل التي تغدر بشكل قاطع وجود أراض حكومية مناسبة فيها، كما ترى دعمها مالياً في اعتماد الاستشارات والأبحاث للاستعانة ببيوت الخبرة والاستشاريين لتقديم الاستشارات والإشراف على الكثير من المهام المكلفة بها.



## • الشورى” يدرس مقترن فرض رسوم جديدة على التأشيرات

بمقدار 1000 ريال

## للعمل الموسمي والموقت.. وتودع في خزينة الدولة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م  
[اضغط هنا](#)

جابر المالكي - الرياض

علمت «المدينة» من مصادر مطلعة بمجلس الشورى أن لجنة الإدارة والموارد البشرية قدمت تعديلاً على البند (أولاً) من المرسوم الملكي رقم (م/ 88) وتاريخ (11/3/1428هـ) ليكون بالنص الآتي: فرض رسوم لتأشيرات الدخول للعمل الموسمي مقداره 1000 ريال، ورسم لتأشيرة الدخول للعمل المؤقت مقداره 1000 ريال ورسم لتمديد مدة الإقامة للعمل المؤقت للمرة نفسها أو جزء منها مقداره 1000 ريال وتنوفى الرسوم داخل المملكة، وتودع في الخزينة العامة للدولة. يأتي ذلك بعد أن أدرجت أمانة مجلس الشورى على جدول أعمالأعضاء المجلس وجهة نظر لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه مشروع اللائحة التنظيمية لتأشيرات الأعمال المؤقتة والموسمية واقتراح تعديل البند (أولاً) من المرسوم الملكي رقم (م/ 88) بتاريخ (11/3/1428هـ). وكانت اللجنة قدّمت توصية بهذا الشأن طالبت بالموافقة على مشروع اللائحة التنظيمية لتأشيرات الأعمال المؤقتة والموسمية حسب الصيغة المرفقة. وقالت المصادر: إن المجلس أدرج على جدول أعماله تقرير لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والأثار بشأن التقرير السنوي لوزارة الثقافة والإعلام للعام المالي 1435/1434هـ، ووجهة نظر اللجنة الصحية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لهيئة الهلال الأحمر السعودي.

ومن الموضوعات المقرر مناقشتها تقرير اللجنة المالية بشأن دراسة رسم الكهرباء (القديم البالغ 2%) المفروض على شركات الكهرباء لصالح البلديات بقرار رقم (26) وتاريخ (1376/2/8)، وتقرير لجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن مقترن مشروع نظام الأشغال العامة والبني التحتية المقدم من عضو المجلس جبران القحطاني.



## ٦٦ دائرة ضمن المحاكم العمالية ومحكمة ودائرة لفصل النزاعات التجارية

### البکران: بدء أعمال المحاكم التجارية منتصف العام

المصدر: جريدة المدينة الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

داود الكثيري - جدة

أوضح المتحدث الرسمي لوزارة العدل فهد بن عبدالله البکران أن المحاكم التجارية بالمملكة ستطلق في مباشرة أعمالها منتصف هذا العام بإذن الله، مشيراً إلى أن هذه المحاكم ستكون ضمن منظومة المحاكم المتخصصة التي دشنها وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد العيسى مؤخراً.

وأضاف في تصريح للمدينة أن المحاكم التجارية ستبدأ بإنشاء ثلاث محاكم تجارية في الرياض وجدة والدمام، وإنشاء 11 دائرة تجارية في المحاكم العامة في مكة المكرمة والمدينة المنورة وبريدة وحائل وأبها وجازان ونجران والباحة وعرعر وسكاكا وتنون، مشيراً إلى أن التنسيق جار مع ديوان المظالم لسلح الدوائر التجارية بما فيهم القضاة والموظفو لانتقالهم لهذه المحاكم. وبين المتحدث الرسمي بوزارة العدل أن انطلاق المحاكم العمالية بالمملكة سيكون في 12 محرم 1437هـ القادم بإذن الله، حسب التنسيق الحاصل والمستمر مع وزارة العمل، وذلك بإنشاء خمس محاكم عمالية في الرياض ومكة المكرمة والمدينة المنورة وجدة والدمام، بعد 32 دائرة قضائية عمالية بالإضافة إلى 34 دائرة عمالية في بقية المحاكم العامة بالمملكة.

تجدر الإشارة إلى أن المحاكم التجارية تختص وفق ما نصت عليه المادة (35) من نظام المرافعات الشرعية بالنظر في الآتي:

أ- جميع المنازعات التجارية الأصلية والتبعية التي تحدث بين التجار. ب- الدعاوى التي تقام على الناجر بسبب أعماله التجارية الأصلية والتبعية. ج- المنازعات التي تحدث بين الشركاء في الشركات. د- جميع الدعاوى والمخالفات المتعلقة بالأنظمة التجارية، وذلك دون إخلال باختصاص ديوان المظالم. هـ- دعاوى الإفلاس والحجر على المفسدين ورفعه عنهم. وـ- المنازعات التجارية الأخرى.

أما المحاكم العمالية فتختص وفق ما نصت عليه المادة (34) من نظام المرافعات الشرعية بالنظر في الآتي :

أ- المنازعات المتعلقة بعقود العمل والأجور والحقوق وإصابات العمل والتعويض عنها. بـ- المنازعات المتعلقة بإيقاع صاحب العمل الجزاءات التأديبية على العامل أو المتعلقة بطلب الإعفاء منها. جـ- الدعاوى المرفوعة لإيقاع العقوبات المنصوص عليها في نظام العمل. دـ- المنازعات المتعلقة على الفصل من العمل. هـ- شكاوى أصحاب العمل والعمال الذين لم تقبل اعترافاتهم ضد أي قرار صادر من أي جهاز مختص في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، يتعلق بوجوب التسجيل والاشتراكات أو التعويضات. وـ- المنازعات المتعلقة بالعامل الخاضعين لأحكام نظام العمل، بمن في ذلك عمال الحكومة. زـ- المنازعات الناشئة عن تطبيق نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية، دون إخلال باختصاصات المحاكم وديوان المظالم.



## تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد في لقاء برئاسة

### » الحرمين

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150108/Con20150108745614.htm>

أحمد علي الكافي (جدة)

تعقد الرئاسة العامة لشؤون المساجد الحرام والمسجد النبوى بالتعاون مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) اليوم، لقاء مفتوحا حول نشر قيم النزاهة ومكافحة الفساد، بحضور رئيس الهيئة محمد بن عبدالله الشريف، وبمشاركة الشيخ الدكتور صالح بن حميد إمام وخطيب المسجد الحرام المستشار بالديوان الملكي، والرئيس العام لشؤون المساجد الحرام والمسجد النبوى الشيخ الدكتور عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس، إضافة إلى رؤساء ومديري الدوائر الحكومية والأمنية بمكة المكرمة، ومنسوبي الرئاسة العامة لشؤون المساجد الحرام والمسجد النبوى، ومجموعة من المرشدات بالمسجد الحرام. ويأتي هذا اللقاء بناء على طلب الهيئة، في إطار سعيها لتنفيذ ما نص عليه تنظيمها، القاضي بعقد المؤتمرات والندوات والدورات التدريبية حول إشاعة الشفافية وحماية النزاهة ومكافحة الفساد.



## افتتاح 23 حدبة تلائم ذوي الاحتياجات

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150108/Con20150108745643.htm>

عكاظ (الدمام)

تُفتح الإِدارَةُ العامةُ للحدائقِ والتجميلِ وعَمَارَةُ البيئةِ بِأَمَانَةِ المِنْطَقَةِ الشَّرْقِيَّةِ 23 حَدِيقَةً وسَاحَةً بِلَدِيَّةٍ فِي مَدِينَةِ الدَّامِ خَلَالِ الأَسْبُوْعِينَ الْمُقْبَلِينَ، وَذَلِكَ ضَمِّنَ بِرَنَامِجَ الْأَمَانَةِ لِلْحَدَائِقِ الْعَامَّةِ، حَسْبَ وَكِيلِ الْأَمِينِ الْمُسَاعِدِ لِلْخَدَائِقِ الْهَنْدِسِيَّةِ عَبْدَ الْهَادِيِّ بْنَ مُحَمَّدَ الْقَهْطَانِيِّ، مُشَبِّرًا إِلَى أَنْ جَمِيعَ الْحَدَائِقَ مُلَائِمَةً لِذُوِّيِّ الْإِحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ عَبْرِ تَخْصِيصِ موَافِقٍ وَمُنْزَلَّاتٍ وَخَدْمَاتٍ مُتَكَامِلَةٍ، كَمَا تُخْصِيصُ أَلْعَابَ تَنَاسُبَ مَعْ ذُوِّيِّ الْإِحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ فِي حَدِيقَةِ الصَّفَا بِالرَّاكِةِ الَّتِي تَأَتَّى ضَمِّنَ بِرَنَامِجَ الْأَمَانَةِ الشَّرْقِيَّةِ لِلْحَدَائِقِ وَاهْتَمَامَهَا بِشَكْلِ خَاصٍ لِذُوِّيِّ الْإِحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ.



## النجمي: وجود فاعل للمرأة في عدة مجالات

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 17 ربيع أول 1436 هـ - 8 يناير 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150108/Con20150108745776.htm>

صباح مبارك (مكة المكرمة)

أكَدَتْ مُشرفةُ الْأَسْرِ الْمُنْتَجَةِ فِي جَمِيعَيْنِ الْقَرْيَةِ الْخَيْرِيَّةِ عَاشَةَ النِّجَمِيِّ، أَنَّ الْمَرْأَةَ تَمَكَّنَتْ فِي عَهْدِ خَادِمِ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ، أَنْ تَثْبِتَ وَجُودَهَا كَمُعْلِمَةٍ وَمَحَامِيَّةٍ وَسَيِّدَةِ أَعْمَالٍ وَنَاشِطَةِ اِجْتِمَاعِيَّةٍ وَتَرْبُوِيَّةٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَجَالَاتِ الَّتِي أَثْبَتَتْ جَارِتَهَا فِيهَا.

وَقَالَتْ «تَمَكَّنَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ إِثْبَاتِ وَجُودِهَا الْفَاعِلُ فِي الْمَجَالِ الْاجْتِمَاعِيِّ مِنْ خَلَالِ مَا نَفَذَتْهُ مِنْ أَنْشَطَةٍ عَبْرِ أَسْرَهَا وَمَرَاكِزِ الْأَحْيَاءِ، وَتَعْتَمِدُ درَجَةُ إِسْهَامَهَا الْاجْتِمَاعِيَّةُ وَالْقَافِيَّةُ عَلَى مَدِيِّ الْخَدَائِقِ الْمُقْدَّمةِ لَهَا مِنَ الْمَجَتمعِ وَتَسَاعِدُهَا عَلَى أَدَاءِ هَذِهِ الْأَدْوَارِ، وَتَتَمَثِّلُ فِي مُنْشَآتِ الْخَدَائِقِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ كَالْوَحَدَاتِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، وَدُورِ الْحَضَانَةِ، وَمَرَاكِزِ التَّدْرِيبِ وَالْتَّكَوِينِ الْمَهَنِيِّ، وَالْمَكَاتِبِ وَغَيْرِهَا، كَمَا أَنَّ الْمَرْأَةَ فِي حَاجَةٍ إِلَيْهَا وَتَأْهِيلَهَا وَتَمْكِينَهَا مِنْ أَدَاءِ أَعْمَالِهَا، فَإِذَا كَانَ الْمَجَتمعُ يَرِيدُ الْإِسْتِفَادَةَ مِنْ إِسْهَامَهَا فِي التَّنْمِيَّةِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَسَاعِدَهَا عَلَى أَدَاءِ دُورِهَا بِالْإِعْدَادِ وَالْإِجْرَاءَتِ الَّتِي تَسَاعِدُهَا لِتَحْمِلُ مَسْؤُلِيَّتَهَا».

وَأَكَدَتْ أَنَّ الْمَرْأَةَ السُّعُودِيَّةَ وَاسِعَةُ الْقَوْافَةِ زَادَتْ مُشارِكتَهَا فِي مُخْتَلِفِ مَيَادِينِ الْحَيَاةِ، إِضَافَةً لِارتفاعِ مُسْتَوَاهَا الْاجْتِمَاعِيِّ وَبِرُوزِهَا فِي عَالَمِ الْأَعْمَالِ، وَحَالِيَاً بَدَا دُخُولَهَا لِعَالَمِ السِّيَاسَةِ لِتَوَاکِبِ تَحْرِكَهَا فِي كَاملِ الْمَجَالَاتِ دُونَ نَقْصَانٍ أَوْ تَقْلِيلٍ مِنْ قَدْرَاتِهَا وَالْمُشارِكةِ فِي شُؤُونِ الْوَطَنِ.



## خطأ طبي كاد يتسبب في مقتله.. وذووه تقدموا بشكوىين للتحقيق

في الأمر

استئصال لوزتين بمستشفى الملك فهد يقطع شريان طفل

ويُنومه بالعنابة المركزة

المصدر: جريدة سبق الخميس 17 ربيع أول 1436 هـ - 8 يناير 2015 م

<http://sabq.org/Qkvgde>

قاسم الخبراني - سبق - جازان:

تسبب خطأ طبي فادح، ارتكبه فريق طبي أثناء إجراء عملية استئصال لوزتين للطفل رمزي أحمد مباركي ( 11 عاماً) بمستشفى الملك فهد المركزي، في قطع شريانه ونقله للعناية المركزة بعد أن دخل في غيبوبة؛ وتقدمت أسرته بشكوى للصحة لفتح تحقيق ومحاسبة المتسبب.

وفي التفاصيل التي رواها عبدالله المباركي لـ"سبق" قال إن شقيقه "رمزي" كان لديه موعد مسبق بمستشفى الملك فهد المركزي لإجراء عملية استئصال لوزتين، موضحاً أنه تم التوجه به أمس الأول على الموعد، وأدخل غرفة العمليات عند الساعة العاشرة صباحاً، وأن حالة من الفرق انابتهم بعد تأخر خروجه، إذ استمر في غرفة العمليات حتى الساعة 12.15 وأضاف "مباركي" قائلاً: بعدها خرج الطبيب من غرفة العمليات، وكان يحاول إيهامنا بأنه لا توجد أي مشكلة، وأن الوضع مطمئن، غير أنه اعترف بأن هناك خطأ بسيطاً حدث أثناء إجراء الاستئصال.

وقال: بعدها بقي أخي "رمزي" في غرفة العمليات حتى الساعة الرابعة عصراً، وتمت الاستعانة بأطباء آخرين، وكنا نشاهد أمامنا حركتهم التي توحى بالفعل بأن هناك أمراً ما خطيراً حدث لشقيقه. مشيراً إلى أنه بعد ست ساعات تم إخراجه من غرفة العمليات، وكان في حالة يرثى لها؛ إذ كان فاقداً الوعي ومدجأً بالأتابيب، وتم نقله للعناية المركزة على الرغم من مكابرة الطبيب في الوقوع في خطأ طبي.

وقال: اكتشفنا بعدها أن الفريق الطبي وقع في خطأ، تمثل في قطع في الشريان وبعض الأعصاب، فتم التقدم بشكوىين، الأولى للشؤون الصحية، والثانية لوزارة الصحة؛ لفتح تحقيق ومحاسبة المتسبب في الخطأ الفادح الذي تعرض له شقيقه. وتساءل "مباركي": هل أصبحت عملية اللوزتين التي تستغرق في المستشفيات الأخرى أقل من نصف ساعة من العمليات الصعبة التي قد تقضي وتنهي حياة المريض في مستشفى يُعد من أكبر مستشفيات المنطقة؟! مناشداً وزيراً الصحة التدخل.

من جانبه، قال المتحدث الرسمي بصحة جازان محمد المصملي لـ"سبق" إن المريض أدخل غرفة العمليات لإجراء استئصال لوزتين، وأنباء العملية حدثت له مضاعفات، تمثلت في وجود نزيف دموي حاد؛ استدعى إعطاءه إسعافات أولية، مع نقل وحدته دم.

وبتابع: وقد تمت الاستعانة باستشاري الأوعية الدموية، ليتم السيطرة على النزيف عن طريق شق جراحي بأعلى العنق الأيمن. عقب ذلك تقرر تحويله لقسم العناية المركزة للأطفال للملاحظة والمتابعة، وكذلك لعمل أنبوب التنفس. وأشار إلى أن حالته الصحية استقرت، وتم الاستغناء عن الأنبوب، والمريض الآن يتنفس بشكل طبيعي مع تحريك كامل أطرافه، وهو بوعي كامل، وسيتم تحويله لقسم التقويم لمتابعة حالته خلال الأيام المقبلة، وتقييم الرعاية الطبية له لحين مغادرة المستشفى بكامل صحته.



## تعليق رواتب 34 معلمة سعودية في "هدف" بعد قرار

### •المظالم•

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 17 ربيع أول 1436 هـ - 8 يناير 2015 م  
[http://www.aleqt.com/2015/01/08/article\\_920959.html](http://www.aleqt.com/2015/01/08/article_920959.html)

متعجب روقي من جدة أكد لـ"الاقتصادية" محمد حسن يوسف مالك مدرسة أهلية كانت المحكمة الإدارية في جدة قد ألغت قرارات اتخاذها مدير التربية والتعليم في جدة ضدها، أن صندوق الموارد البشرية "هدف" امتنع عن دفع رواتب 34 معلمة سعودية منذ أربعة أشهر مضت على الرغم من أحقيتهن بتسلم هذه الرواتب.

وذكر أن حكم ديوان المظالم اشتمل على إلغاء قرار مدير التربية والتعليم في جهة بخصوص فرض غرامات وعقوبات على المدرسة نتيجة عدم توقيع العقود مع صندوق الموارد البشرية "هدف" وأي تأخير في ذلك سيكون نتigelه فرض عقوبات وغرامات على المدرسة وفي النهاية إغلاقها

وقال يوسف، "بعد صدور الحكم، ورد خطاب للمدرسة من قبل صندوق الموارد البشرية ينص على تشكيل لجنة في الصندوق لدراسة الحكم الصادر من ديوان المظالم والمؤيد بالاستئناف"، متسائلاً، "كيف يتم تشكيل لجنة وهناك حكم صادر بهذا الخصوص ونهائي؟"، مطالباً الصندوق بسرعة تنفيذ القرار وعدم تعطيله لما يعود بالنفع على المعلمات بالدرجة الأولى، وصرف حقوقهن المستحقة لدى الصندوق.

وابن مالك المدرسة أنه بعد صدور الحكم لا يحق لإدارة التربية والتعليم فرض أي غرامات أو عقوبات أو إيقاف الخدمات عن المدرسة في مكتب العمل أو إغلاقها، واصفاً قرار ديوان المظالم بأنه واضح وصريح في هذا الخصوص، لافتاً إلى أنه أصدر قراره النهائي بتعديل المادة الرابعة من الفقرة الثانية من العقد الموحد وهي الأجر الشهري، والأزم صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف" بدفع رواتب المعلمات السعوديات، وفقاً لقرار ديوان المظالم الصادر بهذا الخصوص.

وحول القضية التي تعد الأولى من نوعها، قال يوسف، إن الدعوى لم تستغرق عاماً كاملاً من المداولات والمرافعات داخل أروقة ديوان المظالم، مشيراً إلى أن القرار صدر لمصلحة المدرسة لكن إدارة التربية والتعليم في جهة استأنفت القرار، وتم رفضه من قبل ديوان المظالم الذي أيد الحكم الصادر لمصلحة المدرسة، وإلزام الصندوق بتعديل الفقرة وعدم أحقيته في الإصرار على موقفه.

وأفاد أن هذا القرار سستفيد منه جميع المدارس الأهلية في السعودية، لافتاً إلى أن حكم ديوان المظالم أبلغ القرار الصادر إلى نائبة وزير التربية والتعليم للبنات ومدير التعليم في محافظة جدة ومدير التعليم الأهلي والأجنبي وصندوق الموارد البشرية، لتنفيذها من قبل جهات الاختصاص خاصة الصندوق، كما أنه من حيثيات القرار إلغاء قرار مدير التربية والتعليم في جهة القاضي بفرض عقوبات وغرامات كان من المفروض أن تقع على المدرسة لولا صدور قرار ديوان المظالم بإلغاء هذه القرارات لعدم أحقيتها إقرارها.

وكانت "الاقتصادية" قد انفردت بالحكم القضائي الذي صدر لمصلحة المدرسة الأهلية، حيث أشارت إلى أن المحكمة الإدارية في جهة، قد ألغت قرارات اتخاذها مدير التربية والتعليم في جهة ضد مدرسة أهلية، بعد أن فرض بحقها غرامات مالية وإيقاف التسجيل في المدرسة، وذلك بعد عدم توقيع المدرسة عقوداً مع صندوق تنمية الموارد البشرية لتسجيل المعلمات السعوديات بالصندوق لدفع الدعم من قبلهم وذلك لخلاف مع الصندوق حول صيغة العقود.



## .. ومشروع هيئة للأمومة والطفولة على طاولة مجلس ..

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015  
[http://www.aleqt.com/2015/01/08/article\\_920990.html](http://www.aleqt.com/2015/01/08/article_920990.html)

محمد العوني من الرياض

علمت "الاقتصادية" أن أعضاء في مجلس الشورى بصدق صياغة مقترن مشروع "نظام هيئة الأمومة والطفولة"، الذي يهدف إلى وضع استراتيجية وطنية للطفلة والأمومة والتنسيق مع الجهات الحكومية والأهلية للتنفيذ الفعلي للسياسات والتشريعات الازمة، وإنشاء مركز وطني معلوماتي للأمومة والطفولة وعمل البحث والدراسات للحصول على المعلومات والبيانات ودراسة أوضاع الطفولة والأمومة وتحديد احتياجاتها، وتوسيع الرأي العام بقضايا الأمومة والطفولة. وتقدم أعضاء مجلس الشورى الدكتورة هيا المنيع، والدكتورة لطيفة الشعلان، والدكتورة حمدة العنزي، والدكتورة ثريا العريض، والدكتورة أمل الشامان، والدكتور عبدالعزيز الشامخ، وعبدالعزيز الهداي، بالمقترح استناداً للمادة 23 من نظام المجلس.

وأرجع الأعضاء مقدم المقترن في مسوغاتهم لتقديمه، إلى عدم وجود استراتيجية وطنية للأمومة والطفولة، وتعدد الجهات المعنية بشؤون الأمومة والطفولة وتشتيتها من دون مظلة وطنية مستقلة توجه دقة احتياجاتهم وترافق الخدمات المكافحة لهم بنظام الحكم الأساسي، وكذلك ضعف حلقة التواصل ونقل المعرفة بين الباحثين في المملكة وصناعة القرار

الناتج عن انعدام وجود هيئة عليا لشؤون الأمة والطفلة، تؤسس لإقرار السياسات والتشريعات للأمة والطفلة بناء على الأدلة والبراهين.

وأضاف مقدم المقتراح في مسوغاتهم، بأنعدام الأهداف الوطنية للأمة والطفلة ومؤشراتها، التي لا يمكن قياس أداء الجهات المعنية بشؤونهما في ظل الوضع الحالي المتعدد والمزدوج، وعجز مخرجات الأبحاث المحلية الخاصة بالأمة والطفلة عن مواومة الاحتياجات الوطنية وسياساتها لشؤون الأمة والطفلة، بما يعكس على آلية تحصيص المال العام والموارد المبعثرة، التي تعود إلى تقييم الجهة المعنية وفق أجندتها المؤسساتية، التي غالباً لا تستجيب لاحتياجات هذه الفئة.

ويهدف المقتراح إلى رعاية الطفلة والأمة وتوفير الدعم لها، والعمل على التعاون مع المنظمات الدولية والمؤسسات الإقليمية من أجل تطبيق ميثاق حقوق الطفل العربي وميثاق الأمم المتحدة، ووضع استراتيجية وطنية للطفلة والأمة والمساهمة في وضع السياسات والتشريعات والخطط اللازمة، والتيسير والتعاون مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية لإخراج تلك السياسات والخطط التنفيذ الفعلى من خلال الجهات المنفذة.

كما يسعى المقتراح إلى توعية الرأي العام بقضايا الطفلة والأمة عبر برامج هادفة من خلال وسائل الإعلام وتزويد المجتمع المدني بها، وتزويد العائلة بالمعلومات والمهارات والدعم لتنشئة الأطفال في جو أسري ومجتمع يحرص على تطور الطفل البدني والنفسي وحمايته من الأذى والاستغلال ووجوده بصورة متساوية في المجتمع وحقه في الاستماع إليه، وكذلك تبني واقتراح مشاريع مبتكرة لتنمية الطفل بما يتفق مع خطط الهيئة العليا والمبادرات التي تخصل الأمة.

واقتراح المشروع إنشاء مركز وطني معلوماتي للأمة والطفلة وعمل البحوث والدراسات للحصول على المعلومات والبيانات ودراسة أوضاع هذه الفئة، وتحديد احتياجاتها، وتبادل المعلومات مع الجهات ذات العلاقة، والإجراءات والتشريعات التي تهدف إلى حماية الطفلة والأمة والطفلة والآباء والمهتمين بحقوقها.



## شركات صيانة المساجد وحقوق العمالة المسلوبة يا وزارة الشؤون الإسلامية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 17 ربيع أول 1436 هـ - 8 يناير 2015 م  
<http://www.alriyadh.com/1011142>

### عبدالرحمن بن عثمان التويجري

عندما شرعت في كتابة هذا المقال بعد التوكيل على الله لم أقدم على كتابته من فراغ أو مجرد تخمينات أو سمعت من فلان وقال لي علان؟ وإنما ما سوف أتناوله بكل صدق وأمانة ومسؤول أمام الله هو حقيقي 100% ولدي ما يثبت صدقية الوضع وقد تواصلت مع الجهات المعنية سواء كتابياً أو شخصياً. ولعل عنوان هذا المقال لا غبار عليه ولا عن يمارسه من هذه الشركات التي لا تخاف الله سبحانه وتعالى نحو تلك العمالة المغلوبة على أمرها التي يضطهدونها شر اضطهاد وتفتح مجالاً واسعاً لمنظمات عن حقوق الإنسان وشقائقها وأن تلك المنظمات لن تستهدف أو تتهم تلك الشركات صاحبة الشأن وإنما ستكون الاتهامات والتنديد للحكومة السعودية كالعادة وما أكثر المتربيين لدينا في كل مكان لعلمهم يجدون ما يبرر اتهاماتهم؟ أنا سأتكلم عن شركات الصيانة للمساجد في مدينة الرياض ولابد بأن أي منطقة لدينا لا تخلو من مثل هذه الممارسات.

أولاً: هذه الشركات تقوم باستقدام عمالة من دول فقيرة جداً وبالتالي يقبل العامل بعمل أي شيء من أجل إعالة ذويه. ثانياً: هذه العمالة عقودهم مع الشركات بمبلغ (250) مئتين وخمسين ريالاً أكرر (250) ريالاً شهرياً بينما العقود التي تقدمها هذه الشركات لوزارة الأوقاف لرواتب هذه العمالة هو أضعاف هذا المبلغ لكل عام شهرياً! والعجب الذي لا يتخيله

القارئ أن مرتب العامل الأساسي هو ثلاثة ريال شهرياً يخصم منها (50) خمسون ريالاً شهرياً تكاليف بطاقة إقامة العامل؟! والأدهى والأمر أن رواتب هؤلاء العمال لا تصرف لهم شهرياً بل كل سنة والويل لمن يعترض منهم لأنه سيهدد بتسفيره وكما ذكرت في مقدمة هذا المقال بما لدىي من إثباتات دامغة. أنا أسكن حي الورود شمال الرياض ويوجد في هذا الحي جامع كبير والشركة المسئولة عن صيانته حسب العقد المبرم معها من قبل الوزارة تتغافل بكلة الصيانة والمتابعة دورياً وإصلاح أي عطل من المكيفات والإنارة وتغيير ما يتالف فيها وتزويج الجامع بما يحتاجه من مناديل وأدوات للجامع ولأماكن الوضوء وصيانته هذه الأماكن دورياً وأن لا يقل عدد العمال فيه عن اثنين على الأقل وذلك لمساعدة الجامع ولكن لم يحصل أي شيء مما ذكر. مما دعاني إلى مخاطبة وزير الأوقاف السابق أكثر من مرة دون التجاوب بتاته. وكذلك خاطبت إدارة أوقاف الرياض مرات عديدة ولا مجيب! وعندما يئس من المسؤولين في الوزارة قمت بمخاطبة رئيس هيئة مكافحة الفساد شارحاً له كل ما أشرت إليه طالباً منه إرسال أي مسؤول لديهم للتأكد مما ذكرت وفعلاً تم إرسال مسؤولين وقفوا على الجامع واستفسرا من عامل النظافة الذي أدمهم بمعلومة جديدة وهي أن المسؤول عنهم في شركة الصيانة يقول لهم: (مسحوا السيارات التي بجوار المسجد ودبروا حالكم). كذلك ثبت لهم صحة معلوماتي. فقامت هيئة مكافحة الفساد مشكورة بمخاطبة الوزارة ولم تتجاوز معهم!

كلنا أمل بأن يقف الوزير الجديد د. سليمان أبا الخيل وفقة حازمة ويفتح تحقيقاً في هذا الأمر الخطير وسيتضاجع بإذن الله بأن هناك انتهاكات يجب عدم السكوت عليها وتقديم من يثبت عليه خيانة الأمانة أو من شارك وأعان عليها بأن يقدم للمحاكمة وإنزال أشد عقوبة عليهم وإلغاء تعاقديات تلك الشركات وتغريمها والتشهير بها وإعادة حقوق العمال لهم وإدراج تلك الشركات على القائمة السوداء وإغلاقها. هذا إن كنا مخلصين لبلدنا وحكومتنا وأن هذا الأمر المしだن هو اتجار بالبشر ولكي نسد الباب أمام الهيئات والمنظمات المعنية بحقوق الإنسان ولنبرئ حكومتنا مما تقوم به هذه الشركات وأن الحكومة بريئة ولا علم لها بذلك ولا ترضى به خلافاً وشرعاً لأنها دولة العدل وتطبيق شرع الله. ولكن المسؤولية كاملة تقع على وزارة الأوقاف والمسؤولين فيها ولابد أن تتضاجع كل هذه الأمور الخطيرة والتي لا يرضاهما الله سبحانه وتعالى ولا كل الأديان السماوية ولا ولاة أمرنا وفهم الله. اللهم إني بهذا المقال أديت ما عليَ لما شاهدته ونافتح عنه دفاعاً عن أولئك العمال الذين لا حول ولا قوة لهم الذين أتوا إلينا للعمل وإعاشة عوائلهم وذويهم ووقفوا في مصيبةٍ مَنْ لا يخاف الله ليتاجروا بهم ويسليوا حقوقهم دون رحمة.. والله من وراء القصد.



## خصوصية الخدمات الصحية .. والموقف منها

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 17 ربيع أول 1436هـ - 8 يناير 2015م  
[http://www.aleqt.com/2015/01/08/article\\_920950.html](http://www.aleqt.com/2015/01/08/article_920950.html)

### د. عبد الوهاب بن عبد الله الخميس

باختصار التوسيط بين الريبيعة والفقير هو ما على وزير الصحة محمد الهيازع القيام به، فوزير الصحة السابق عبدالله الريبيعة كان يراهن على أنه بمجرد انتهاء المشاريع الصحية الحالية سينعم المواطن بخدمات صحية مميزة، فلم تكن خصوصية الخدمات الصحية من ضمن أولويات وزارته، بدليل أن الخطة الاستراتيجية لوزارة الصحة لم تنترق إلى موضوع خصوصية الخدمات الصحية، بل كانت استراتيجية لإدارة المستشفيات (وقد كتبت عدة مقالات حول هذا الموضوع انظر أعداد جريدة الاقتصادية (6749)، 6761، 7029 و تاريخ 15-4-2012 و 8-1-2012)، فالخطة الاستراتيجية التي صدرت في عهده كانت تهدف إلى إقناع صانع القرار بأهمية زيادة الاعتمادات المالية لوزارة الصحة، وتجاهلت تلك الاستراتيجية مواضيع مهمة كالشخصية أو تطبيق التأمين الصحي على المواطنين. ولعل تجربة وزير الصحة الأسبق في وزارة الحرس الوطني أثرت في عدم رؤيته للحلول الأخرى، فوزير الصحة الأسبق الدكتور عبدالله الريبيعة ركز على إدارة مستشفيات وزارة الصحة وكأنها وزارة لإدارة المستشفيات وليس وزارة تهتم بالصحة بمفهومها الشمولي.. كما أن الريبيعة أغفل بشكل واضح أولوية رفع كفاءة النظام الصحي الحالي. ولعل نظرة الريبيعة لوزارة الصحة غلب عليها نظرته كطبيب وليس كمسؤول عن الصحة بمفهومها الشمولي.

فوزارة الصحة تدار بعقلية لدى مريض يطلب الرعاية الصحية، وليس على أساس لدى شريحة من السكان يجب توفير الرعاية الصحية لهم بغض النظر أصيروا بالمرض أم لا.

كما أن وزارة الصحة وقتها ركزت على رفع جودة تجهيزات مستشفيات وزارة الصحة دون النظر إلى رفع كفاءة النظام الصحي السعودي. فهناك فرق كبير بين جودة تقديم الخدمة الصحية وجودة النظام الصحي. فأمريكا يوجد فيها أفضل المراكز العلاجية في العالم، مع أن نظامها الصحي من ضمن أسوأ الأنظمة الصحية؛ بسبب فشلها في تسهيل إيصال الخدمة لمحدودي الدخل.

أما إدارة وزير الصحة المكلف السابق المهندس عادل فقيه، فكانت تتجه إلى الطرف الآخر من معادلة الشخصية، ومتاثرة بنظرته كرجل أعمال وليس كصانع لقرار الصحي. لذا نظر إلى القطاع الصحي بنظرته نفسها إلى القطاعات غير الصحية كالاتصالات وغيرها، ونبي فقيه أن نجاح الشخصية في القطاعات غير الصحية كقطاع الاتصالات وغيرها بسبب أن المستفيد من الخدمة يمكنه مقارنة الأسعار وجودة الخدمة بين مقدمي الخدمة، بينما لا يمكن عمل هذا النوع من المقارنة في القطاع الصحي بسبب الجهلة في نوعية الخدمة العلاجية التي يحتاج إليها المريض وغيرها من الأسباب، كما أن الشخصية الكلية للخدمات الصحية لم تتحقق نتائج إيجابية، سواء على مستوى جودة الخدمة، أو تقليل التكاليف العلاجية كالولايات المتحدة الأمريكية.

كما أن المهندس فقيه خطأ خطوات استراتيجية نتيجة تجاهله للكفاءات التي كان تعمل في وزارة الصحة عندما تولى مهام الوزارة وكأنها وزارة تفتقد الكفاءات. وكما هو معلوم أن وزارة الصحة كأي قطاع يوجد به المخلصون والأكفاء كما يوجد غيرهم. فالقائد الناجح هو من يستطيع التقريب عن الكفاءات داخل الوزارة واستثمارها. هذه النظرة لا تتعارض مع أهمية الاستفادة من الكفاءات خارج الوزارة. هذا التوجه الذي سلكه فقيه أدى إلى تجميد الكفاءات الموجودة داخل أروقة وزارة الصحة، مما ضاعف مصروفات ونفقات وزارة الصحة، كما أوج مصطلحاً لم يكن موجوداً من قبل داخل أروقة وزارة

الصحة "الفريق القديم" و"الفريق الجديد". هذا المصطلح يعيق العمل الجماعي وينشئ بيئة غير صحيحة. لا شك أنه على الرغم من الفترة المحددة التي قضتها وزیر العمل المهندس عادل فقيه وزيراً للصحة بالإنابة، إلا أن المهندس فقيه استطاع خلالها تحريك المياه الراكدة داخل وزارة الصحة. كما أسهم فقيه بشكل واضح في تطوير بيئة الاستثمار الصحي، وفك احتكار الاستثمار في القطاع الصحي من قبل الأطباء.

إن من أهم ما يحتاج إليه الهيأز أن يتوسط بين الربيعة وفقيه خصوصاً فيما يتعلق بالشخصية. فخير الأمور الوسط، هناك خدمات يمكن خصصتها لكون مخرجاتها قابلة للقياس بسهولة كمراكز الرعاية الأولية والرعاية المنزلية وغيرهما. ويمكن لوزارة الصحةأخذ خطوات عملية و مباشرة نحو تحقيق هذا الهدف.

أما مستشفيات وزارة الصحة فتنقصها الاستقلالية الإدارية والمالية ورفع كفاءتها وكفاءة العاملين فيها. هذا الهدف يمكن تحقيقه عبر عدة طرق قد لا تكون الشخصية بالضرورة أحدها. الخلاصة أن على وزير الصحة الدكتور محمد الهيأز السير نحو الشخصية بصورة ذكية ومتوسطاً بين الربيعة وفقيه، فلا يوجد نظام صحي في العالم قادر على تشغيل وإدارة كل المهام الصحية من مستشفيات ومرافق صحية أولية وخلاقة. فالشخصية الذكية هي الخطوة الأولى نحو تقليل مركزية قرارات وزارة الصحة وإعادة ترتيب أولوياتها بصورة علمية وعملية صحيحة.

# حقوق الإنسان في العالم

# اليوم السابع

## اليونسكو تناشد الدول الأعضاء الالتزام بحقوق الإنسان في الخطط المستقبلية

المصدر: جريدة اليوم السابع الخميس 17 ربيع أول 1436 هـ - 8 يناير 2015 م

[اضغط هنا](#)

أكّدت المديرة العامة لليونسكو، إيرينا بوكوفا، أن حقوق الإنسان يجب أن تكون المحرك الأساسي لأى خطة عالمية جديدة تتبعها الدول من أجل التنمية المستدامة لمرحلة ما بعد عام 2015، مشددة على ضرورة الاستناد إلى القيم العالمية التي تجسدها المساواة والعدالة والتوعي الثقافي والسلام والأمن. نص رسالة بوكوفا بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان وقالت بوكوفا في نص رسالتها الموجهة للعالم بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان: "لا بد من أن تكون حقوق الإنسان أساساً ومحركاً لهذه الخطة الجديدة من أجل القضاء على أوجه التفاوت والاستبعاد الاجتماعي، والتصدى للتطرف والنزاعات، وبناء مجتمعات تتسم بمزيد من العدل والاستدامة". التعليم المحرك الأساسي في مجال حقوق الإنسان وأضافت بوكوفا أنه يجب أن يكون التعليم في مجال حقوق الإنسان منطلقاً لهذا المعنى، مؤكدة أن تعليم قيم الاحترام والتسامح والتضامن أداة أساسية لتزويد الدارسين بما يلزمهم من قدرات ولتعزيز نشوء أشكال جديدة من المواطنة العالمية، لافته إلى أن كل ما ذكرته يعد أحد أبرز الأهداف التي يتركز عليها دور اليونسكو الريادي في التشجيع على توفير التعليم الجيد للجميع وفي توجيهه مبادرة "التعليم أو لا" العالمية التي وضعها الأمين العام للأمم المتحدة ودفعها إلى الأمام في شتى أنحاء العالم. ولذا، يجب أن يكون التعليم في مجال حقوق الإنسان والمواطنة العالمية عنصراً رئيسياً من عناصر خطة ما بعد عام 2015. اليونسكو تنظم برامج تدريبية للصحفيين والإعلاميين وأشارت بوكوفا إلى أن وسائل الإعلام تؤدي دوراً أساسياً في هذا الصدد عن طريق تعزيز الوعي بحقوق الإنسان والتصدى للأحكام المسبقة والصور النمطية. وتحقيقاً لهذه الأغراض تتعاون اليونسكو مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان منذ عام 2005 لتنفيذ البرنامج العالمي للتنقيف في مجال حقوق الإنسان. وتركز المرحلة الثالثة من هذا البرنامج (2015-2019) على تدريب الإعلاميين والصحفيين في مجال حقوق الإنسان، وقد حددت أهداف مماثلة لتوجيه خطوة عمل العقد الدولي للتقابض بين الثقافات (2013-2022)، التي تتولى اليونسكو قيادة تنفيذها على نطاق منظومة الأمم المتحدة. اليونسكو تناشد الدول الأعضاء الالتزام بحقوق الإنسان وناشدت بوكوفا الدول الأعضاء في اليونسكو وجميع الحكومات ومنظمات المجتمع المدني أن تؤكد مجدداً التزامها بحقوق الإنسان باعتبارها بوصلة لكل الأنشطة المضطلع بها ومقاييساً لمدى نجاحها.



## كاركاتير



مجلس الشورى يناقش وزير الإسكان الثلاثاء القادم ..



المصدر: جريدة عكاظ الخميس  
17 ربيع أول 1436 هـ - 8 يناير  
2015 م

<http://www.okaz.com.sa/news/Issues/20150108/Cartoon201501086209.htm>



المصدر: جريدة المدينة الخميس  
17 ربيع أول 1436 هـ - 8 يناير  
2015 م

[اضغط هنا](#)